

الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية

قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بتعديل فئة الحد الأقصى للدخل الشهري الافتراضي في فرع التأمين على المشتغلين لحسابهم الخاص وأصحاب المهن الحرة وفرع التأمين على أصحاب العمل

وزير العمل والشؤون الإجتماعية:

بعد الإطلاع على قانون التأمين الإجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٦ وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ١٩٩٥ بتطبيق فرع التأمين على المشتغلين لحسابهم الخاص وأصحاب المهن الحرة وفرع التأمين على أصحاب العمل، وعلى الأخص المادة السادسة منه،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٥م،

وبناء على عرض مدير عام الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية،

قرر:

المادة الأولى

تُزاد فئة الحد الأقصى للدخل الشهري الافتراضي عند بدء الإشتراك، وكذلك الحد الأقصى الذي لا يجوز تجاوزه في حالة تعديل فئة الدخل الشهري بالزيادة والمنصوص عليهما في الفقرة الثانية من المادة السادسة من القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٥ بتطبيق فرع التأمين على المشتغلين لحسابهم الخاص وأصحاب المهن الحرة وفرع التأمين على أصحاب العمل من (٥٠٠) دينار إلى (١٠٠٠) دينار عند بدء الإشتراك، على ألا تتجاوز فئة الدخل الشهري الافتراضي عند تعديلها بالزيادة مبلغاً قدره (١٥٠٠) دينار.

المادة الثانية

مع مراعاة حكم المادة (٤٠) من قانون التأمين الإجتماعي الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٦ يجوز للمؤمن عليه وفقاً لأحكام القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٥ المشار إليه تعديل فئة الدخل الشهري الافتراضي التي تؤدي على أساسها الإشتراكات وفقاً لأحكام المادة السابقة إذا توافرت في شأنها الشروط الآتية:
(١) أن يكون المؤمن عليه قبل العمل بأحكام هذا القرار مشتركاً في نظام التأمين وفقاً لأحكام القرار رقم (١) لسنة ١٩٩٥.

- ٢) أن يتقدم بطلب تعديل فئة الدخل الشهري الافتراضي خلال ميعاد أقصاه سنة واحدة من تاريخ العمل بأحكام هذا القرار.
- ٣) أن تكون فئة الدخل الشهري الافتراضي بلغت (-/٥٠٠) دينار فأكثر ولم تجاوز مبلغ (-/١٠٠٠) دينار.
- ولا يخل هذا الطلب بحق المؤمن عليه في تعديل الفئة المشار إليها بالزيادة أو النقصان في حدود ٥٪ سنوياً.

المادة الثالثة

على مدير عام الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والشئون الإجتماعية
د. مجيد بن محسن العلوي

صدر في: ١ ربيع الآخر ١٤٢٤هـ
الموافق: ١ يونيو ٢٠٠٣م